

بحار الأنوار

[214] قبل كل شئ والاخر بعد كل شئ، وها أناذا بين يديك، ناصيتي بيدك، فاغفر لي إنه لا يغفر الذنب العظيم غيرك، فاغفر لي فاني مقر بذنوبي على نفسي، ولا يدفع الذنب العظيم، غيرك ثم رفع رأسه ووجهه من الكباء كأنما غمس في الماء (1). 2 - ب: علي، عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن الرجل يطوف بعد الفجر فيصلي الركعتين خارجا من المسجد؟ قال: يصلي بمكة لا يخرج منها إلا أن ينسى فيخرج، فيصلي إذا رجع إلى المسجد أي ساعة أحب ركعتي ذلك الطواف (2). 3 - قال: وسألته عن الرجل يطوف السبوع السبوعين فلا يصلي ركعتيه حيث يبدو له أن يطوف سبوعا يصلح ذلك؟ قال: لا حتى يصلي ركعتي السبوع الاول ثم ليطوف ما أحب (3). 4 - ل: أبي، عن علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: أربع صلوات يصلها الرجل في كل ساعة: صلاة فاتتك فمتى ذكرتها أديتها، وصلاة ركعتي طواف الفريضة، وصلاة الكسوف، والصلاة على الميت هؤلاء يصلهن الرجل في الساعات كلها (4). 5 - ل: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن إبراهيم بن إسحاق عن ابن بزيع رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال: سبعة مواطن ليس فيها دعاء موقت: الصلاة على الجنابة، والقنوت، والمستجار، والصفاء، والمروة، والوقوف بعرفات، وركعتا الطواف (5). 6 - ع: أبي، عن سعد، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه، عن الحسن بن سعيد، عن علي بن النعمان، عن يحيى الأزرق قال: قلت لابي الحسن عليه السلام: إنني طفت أربعة أسباع فأعيت فيها فاصلي ركعاتها وأنا جالس؟ فقال: لا، فقلت: فكيف يصلي الرجل صلاة الليل إذا أعيأ أو وجد فترة وهو جالس وهذا لا يصلح؟ _____ (1) قرب الاسناد ص 19. (2 - 3) نفس المصدر ص 97. (4) الخصال ج 1 ص 169. (5) نفس المصدر ج 2 ص 113 وفيه (الجنائز) بدل (الجنابة) [*] _____